

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث : " الأنبياءُ أولادُ عِلَّاتٍ " . معناه أنهم لأُمَّهَاتٍ مُخْتَلَفَةٍ ودرينهم واحدٌ كذا في التهذيب وفي النهاية : أرادَ أنَّ إيمانهم واحدٌ وشرائعهم مُخْتَلَفَةٌ وقال ابنُ بَرِّي : يقال لبني الضَّرائر : بنو عِلَّاتٍ ولبني الأمِّ الواحدةِ بنو أمٍّ ويصيرُ هذا اللفظُ يُستعملُ للجماعةِ المُتَّفِقِينَ وأبناءُ عِلَّاتٍ يُستعملُ في الجماعةِ المُخْتَلَفِينَ . والعِلَّةُ بالكسْرِ معنى يَحُلُّ بِالْمَحَلِّ فَيَتَغَيَّرُ بِهِ حَالُ الْمَحَلِّ ومنه سُمِّيَ الْمَرِيضُ عِلَّةً ؛ لأنَّ بِحُلُولِهِ يَتَغَيَّرُ الْحَالُ مِنَ الْقُوَّةِ إِلَى الضَّعْفِ قاله المُنَاوِي فِي التَّوْقِيفِ . عَلَّ الرَّجُلُ يَعْلُ بِالْكَسْرِ عِلَّةً فَهُوَ عِلِيلٌ وَاَعْتَلَّ اِعْتَلَّلاً وَأَعْلَاهُ اِئْتَالُهُ تَعَالَى أَي أَصَابَهُ بِعِلَّةٍ فَهُوَ مُعَلٌّ وَعَلِيلٌ وَلَا تَقُلْ مَعْلُولٌ . وَفِي الْمُحْكَمِ : وَاسْتَعْمَلَ أَبُو إِسْحَاقَ لَفْظَ الْمَعْلُولِ فِي الْمُتَقَارِبِ مِنَ الْعَرُوضِ فَقَالَ : وَإِذَا كَانَ بِنَاءُ الْمُتَقَارِبِ عَلَى فَعُولٍ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَبْقَى فِيهِ سَبَبٌ غَيْرُ مَعْلُولٍ وَكَذَلِكَ اسْتَعْمَلَهُ فِي الْمَضَارِعِ فَقَالَ : أَخْزَرَ الْمَضَارِعُ فِي الدَّائِرَةِ الرَّابِعَةِ لِأَنَّه وَإِنْ كَانَ فِي أَوَّلِهِ وَتَدُّ فَهُوَ مَعْلُولٌ الْأَوَّلُ وَلَيْسَ فِي أَوَّلِ الدَّائِرَةِ بَيْتٌ مَعْلُولٌ الْأَوَّلُ وَأُرَى هَذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى طَرَحِ الزَّائِدِ كَأَنَّهُ جَاءَ عَلَى عُلٍّ وَإِنْ لَمْ يُلْفِظْ بِهِ وَإِلَّا فَلَا وَجَهَ لَهُ وَالْمُتَكَلِّمُونَ يَقُولُونَهَا وَيَسْتَعْمَلُونَهَا فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرًا قَالَ : بِالْجُمْلَةِ فَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى ثَرِيقَةٍ وَلَا عَلَى ثَلَاجٍ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ إِنَّمَا هُوَ أَعْلَاهُ اِئْتَالُهُ فَهُوَ مُعَلٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبَبٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : مَجْنُونٌ وَمَسْلُوكٌ مِنْ أَنَّهُ جَاءَ عَلَى جَنْدَتُهُ وَسَلَاتَتُهُ وَإِنْ لَمْ يُسْتَعْمَلَا فِي الْكَلَامِ اسْتُغْنِيَ عَنْهُمَا بِأَفْعَلَاتٍ قَالَ : وَإِذَا قَالُوا : جُنَّ وَسُلَّ فَإِنَّمَا يَقُولُونَ جُعِلَ فِيهِ الْجُنُونُ وَالسُّلُّ كَمَا قَالُوا : حُزِنَ وَسُلَّ . الْعِلَّةُ أَيْضًا : الْحَدِيثُ يَشْغَلُ صَاحِبَهُ عَنْ وَجْهِهِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالْعُبابِ وَفِي الْمُحْكَمِ : عَنْ حَاجَتِهِ كَأَنَّ تِلْكَ الْعِلَّةَ صَارَتْ شُغْلًا ثَانِيًا مَنَعَهُ عَنْ شُغْلِهِ الْأَوَّلِ . وَفِي حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ : مَا عَلَّتِي وَأَنَا جَلَدٌ نَابِلٌ أَي مَا عُدْرِي فِي تَرْكِ الْجِهَادِ وَمَعِيَ أَهْيَاةُ الْقِتَالِ فَوَضَعَ الْعِلَّةَ مَوْضِعَ الْعُدْرِ وَمِنَ الْمَثَلِ : لَا تَعُدِّمْ خَرَقَاءُ عِلَّةً . يُقَالُ هَذَا لِكُلِّ مُعْتَذِرٍ مُقْتَدِرٍ أَي لِكُلِّ مَنْ يَعْتَلُّ وَيَعْتَذِرُ وَهُوَ يَقْدِرُ . وَقَدْ اِعْتَلَّ الرَّجُلُ عِلَّةً صَعِبَةً . وَهَذِهِ عِلَّاتُهُ أَي سَبَبُهُ وَفِي الْمُحْكَمِ : وَهَذَا عِلَّةٌ لِهَذَا أَي سَبَبٌ لَهُ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ : فَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَضْرِبُ رَجُلِي بِعِلَّةِ الرَّاحِلَةِ . أَي بِسَبَبِهَا يُظْهِرُ أَنَّهُ يَضْرِبُ جَنْبَ الْبَعِيرِ

برجله وإنما يضربُ رجلي . وعلاّمةُ بن غنم بن سعد بن زيد : بطنُ في قضاءَ
أحدُ رجالاتِ العربِ وقولُهم : على علاّته بالكسْرِ أي على كلِّ حالٍ قال زُهَيْرُ :

إنَّ البخيلَ مَلومٌ حيثُ كانَ ول ... كنَّ الجَوادَ على علاّته هَرِمٌ وقال
المَرَّارُ :

قد بلاّوناهُ على علاّته ... وعلى المَيِّسورِ منه والضُّمُّرُ